الاول الفصل بين التابع والمتبوع والثاني
استعمال اللغة الضعيفة في غير ما ثبتت
فيه وهذا ظاهر ان قلنا ان تلك اللغة
سماعية والا اتت هنا ولا يضر الفصل المذكور
كما صرح به بعض المحققين قوله وانصبه
لتاخيره عنه اي انصب المستثنيات لاجل
تاخيرها المستثنى منه عن المستثنى سوا كان
الكلام ايجابا او نفيا الا ان النصب للجميع في
الاول واجب كما تقدم وجائز يرجح حينئذ في
واحد واجب فيما عداه في الثاني وحينئذ
فيكون قوله وجي بواحد الخ تفصيلا لذلك
الاجمال ويجوز ان يخص الاول بصورة النفي
ويكون قوله وجي بواحد بيانا وتقييدا
لما قبله تدبر قوله مطلقا اي في جميعها
بقرينة ما بعده ولا فرق في ذلك بين المتصل
والمنقطع كما مر قوله ولكن جي بواحد اي
فقط فلا يجوز اتباع الجميع اجازه الابدي
بنا على جواز تعدد البدل بدون عطف قوله
كما لو كان دون زائد قال المكودي في موضع
الحال من واحد لتخصيصه بالصفة او هو
صفة بعد صفة وما كافة اي زائدة ولو

مصدرية

مصدرية وكان تامة ودون زائد حال والتعبير
وجي بواحد منها كمال وجوده بدون زائد
عليه قوله كلم يغزوا الواو واو الجماعة وهي
المستثنى منه والاصل يغزوون على وزن يفعلون
حذفت النون للجازم والواو لوقوعها بين فتحة
وكسرة فصار يغزيوا استثقلت ضمة اليا الى الزا
بعد سلب حركتها ثم حذفت اليا لالتقا السا كنين
قوله ويجوز الابدال اي في واحد فقط قوله
في القصد اي في المعنى المقصود من ادخال
واخراج كما بينه الشارح هو مبني على ان
الملاحظ في الحكم والمراعى حالة الاثبات ولو
روعي الحكم الذي دل عليه الكلام واريد الا
خبار به كان ما بعد الا مخرجا بها مطلقا وهو
الذي يقتضيه تعريفه السابق تدبر قوله محل
ما ذكر اي كون المستثنيات مما قبل الا الاولى
قوله فطريق معرفة ذلك اي كونه متوابعة
في المثال المذكور وبقي طريق ثالث وهو ان
تسقط المستثنى الاول مما قبله وتخبر الباقي
بالثاني وتسقط من المجموع الثالث وتخبر
بالرابع وهكذا الى الاخير مما بقي فهو المقر به
وطريق رابع وهو ان تجعل كلا وتر خارجا وكل

Copyright © King Saud University